

إعلان عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة:

تقني من الدرجة الرابعة

تنظم جماعة بوجدور يومه **23 شتنبر 2023** على الساعة الثامنة والنصف مباراة لتوظيف أربع (04) تقنيين من الدرجة الرابعة .
مراكز المباراة:

تجرى المباراة المذكورة بالمقرب الذي سيعلن عنه في لائحة المدعويين لاجتياز المباراة.

عدد المناصب المفتوحة:

يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في (04) أربع مناصب وتخصص، حسب الدرجة والتخصص، 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الأمة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعافين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق 19 شتنبر 1997.

التخصصات المطلوبة:

تحدد التخصصات المطلوبة في هذه المباراة كما يلي:

الدرجة	الشروط	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الرابعة	-دبلوم التقني المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ جمادى الأولى 1407 (1987/01/9) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	كهرباء السيارات مع ضرورة التوفير على رخصة سيافة من صنف D او C	01
تقني من الدرجة الرابعة	كل شهادة أو تدريب أو رخصة السيافة فهي تعزز الملف و تؤخذ بعين الاعتبار.	ميكانيك السيارات مع ضرورة التوفير على رخصة سيافة من صنف D او C	01
تقني من الدرجة الرابعة		تطوير المعلومات	01
تقني من الدرجة الرابعة		الكهرباء	01

شروط الترشيح

تفتح المباراة في وجه المترشحات والمترشحون المستوفين للشروط التالية :

- أن يكون المترشح من جنسية مغربية،
- أن يتمتع بالحقوق الوطنية، وأن تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية؛

- أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر عند فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكн تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة؛
- أن يكون حاصلاً على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح؛ ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.
- كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكافئ الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون صفة شخص معاق، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة، ولا اعتبرت غير مقبولة.

نوعية الاختبارات:

تشتمل المباراة على اختبارين كتابيين واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معاً، تحدد مددهما ومعاملاتهما كالتالي:

المعامل	المدة		الاختبار
2	ساعتين (2س)	موضوع أو عدة مواضيع اختيارية تتعلق بالجماعات التربية	الكتابي
3	ثلاث ساعات (3 س)	موضوع أو عدة مواضيع اختيارية تتعلق بالتخصص المطلوب	الخاص
3	من 15 إلى 30 دقيقة	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها	الاختبار الشفوي و التطبيقي

تنصح عن الاختبار الكتابي نقطة عدديّة تتراوح ما بين 0 و 20، وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20.
يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي، دون الحصول على نقطة اقصائية.

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتباري بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة اقصائية.

طريقة الترشيح:

يتم الترشيح لاجتياز المباراة وجوباً وفق المراحل التالية:

- إيداع ملف الترشيح :

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي: مقر الجماعة الترابية بوجدور، شارع الحسن الثاني، صندوق بريد 170 بوجدور 71000 المملكة المغربية الشريفة، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان إلى غاية يوم 18 شتنبر 2023 ، وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات.
وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال المحددة أعلاه.

- يكون الملف من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريديه الإلكتروني؛
- نسخة من دبلوم التقني في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصادق عليها،

- بالنسبة لـ **للتخصص ميكانيك وكهرباء السيارات**، فيشترط التوفّر على رخصة السيّارة من نوع C أو D.
- ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- سيرة ذاتية للمرشح تحمل صورة حديثة؛
- ترخيص من الإداري المشغّلة لاجتياز المبارأة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين؛
- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكافول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفّرين على هذه الصفة)؛
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقه (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقه)؛
- ويتعين على المترشحين الحاملين لإحدى الصفات السالفة الذكر، تقديم طلبات ترشيحهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، وإلا اعتبرت لاغية؛
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء؛
- علامة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المبارأة، ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظامياً للتعيين بالوظيفة العمومية.
- وسيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية، www.collectivites-territoriales.gov.ma وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المبارأة.
- إذا ثبت بمناسبة التأكيد من توفر شروط المشاركة في المبارأة أن مترشحاً سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفّر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة أو لم يدل بنسخة طبق الأصل من الشهادة أو الدبلوم، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشحة أو مترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

حرر ب بوجدور بتاريخ 31/08/2023

الإمضاء:

رئيس المجلس الجماعي



امضاء : عبد العزيز أبا

قرار رقم: 2023/54 بتاريخ 25/08/2023

لرئيس مجلس جماعة بوجدور
 حول تنظيم مباراة التوظيف في درجة:
 تقني من الدرجة الرابعة

إن رئيس مجلس جماعة بوجدور:

بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

و على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتميمه؛

و على الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛

و على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتميمه؛

و على المرسوم الملكي رقم 401-67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات مناصب الإدارات العمومية؛

و على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتميمه؛

و على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية؛

و على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛

و على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛

و على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين؛

و على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة ومؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛

و على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة ومؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم 349-02-2 صادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛ وعلى المرسوم رقم 231-92-2 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛ وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربى الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المأوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛ وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 صادر في 27 من رجب 1437 (5 مايو 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية، كما تم تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 ديسمبر 2020؛ وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛ وعلى دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 وD-7862 بتاريخ 18 سبتمبر 2019 وD-6167 بتاريخ 03 ديسمبر 2020.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعلن رئيس مجلس جماعة بوجدور عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة، وذلك يومه 23 سبتمبر 2023 على الساعة الثامنة والنصف بـالمقر الذي سيعلن عنه في لائحة المدعوين لاجتياز المباراة. وتحدد عدد المناصب المتباري بشأنها والتخصصات المطلوبة وفق الشروط المبينة في الجدول أسفله :

الدرجة	الشروط	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم التقني المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ جمادى الأولى 1407 (1987/01/9) بسن	كهرباء السيارات مع ضرورة التوفير على رخصة سيارة من صنف C أو D	01
تقني من الدرجة الرابعة	نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدار	ميكانيك السيارات مع ضرورة التوفير على رخصة سيارة من صنف C أو D	01
تقني من الدرجة الرابعة	طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	تطوير المعلومات	01
تقني من الدرجة الرابعة	كل شهادة أو تدريب أو رخصة السيارة فهي تعزز الملف و تؤخذ بعين الاعتبار.	الكهرباء	01

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في أربع (04) مناصب ، وتخصص، حسب الدرجة والتخصص، نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الأمة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 سبتمبر 1997.

المادة الثانية:

يشارك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر عند فاتح يناير من السنة الجارية. ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب. ويشرط التوفير على رخصة السياقة من نوع C أو D في تخصص ميكانيك السيارات وكهرباء السيارات،

المادة الثالثة:

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون على العنوان التالي: مقر الجماعة الترابية بوجدور، شارع الحسن الثاني، صندوق بريد 170 بوجدور 71000 المملكة المغربية الشريفة، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم 18 سبتمبر 2023 ، وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات.

وبالنسبة للمترشحين للمناصب المتعلقة بالفنانات الخاصة المنصوص عليها في المادة الأولى، فيجب أن توجه ملفاتهم من طرف الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، وإلا اعتبرت ترشيحاتهم لاغية. وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emloipublic.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار.

حرر ب بوجدور بتاريخ 31/08/2023

الإمضاء:

رئيس المجلس الجماعي



امضاء : عبد العزيز ابي